



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
النجف الاشرف

التنظيم القانوني للدفاتر التجارية الالكترونية وجيبتها في الإثبات دراسة مقارنة

رسالة قدمها الطالب
لؤي دوهان جاسم علي المسعودي
إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء من متطلبات
نيل شهادته الماجستير في القانون الخاص

إشراف

أ. د. الدكتور علي فوزي

أستاذ القانون التجاري

٢٠١٧م

١٤٣٨هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ ۗ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا (٥٥)

وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ

يَشَاءُ ۚ نَصِيبٌ بِرَحْمَتِنَا مِنْ نَشَاءِ ۗ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ

الْمُحْسِنِينَ (٥٦) صدق الله العظيم

سورة يوسف الآية ٥٥

الاهداء

إلى نور العالمين نبي الرحمة وسفينة النجاة محمد (ص)
وآل بيته الأطهار (عليهم السلام)

إلى مُنقذ البشرية من الظلمات الى النور القائم المنتظر (عجل
الله فرجه)

إلى من أدعو لهما بالرحمة وأقول (ربي ارحمهما كما ربياني
صغيرا) ، أبي الغالي وأمي الحبيبة .

إلى أخوتي وأخواتي الأجنحة التي أطيّر
بها .

إلى رفيقة حياتي ودربي زوجتي
الغالية.

الباحث

الشكر والعرفان

الحمد لله رب العالمين واسجد له شاكرًا على ما هدانا إليه وما أنعم علينا به من نعم لو حاولنا عدّها لما أحصيناها ، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين .

أتقدم بشكري الجزيل الى من أرشدني فهديت ، وعلمني فأفدت ، وأضاف لي شيئاً كثيراً على المستوى العلمي والشخصي ، وكان لي أختاً وأستاذاً ومشرفاً ، الأستاذ الدكتور علي فوزي الموسوي .

كما أتقدم بالشكر والعرفان الى رئيس واعضاء لجنة المناقشة اللذين تجشموا عناء السفر والقراءة داعياً الباري عز وجل ان يحفظهم من كل سوء ويبارك فيهم .

أتقدم بشكري وتقديري الى كلية القانون جامعة كربلاء ممثلة بعميدها ومعاونيه أساتذة وموظفين ، وأخص منهم الدكتور عادل شمران حميد و الدكتور عبد الله عبد الأمير طه والدكتور عقيل مجيد كاظم السعدي ، و أقف جلال واحتراماً الى استاذي الدكتور باسم العقابي فلا أنسى نصحه ، وارشاداته .

و أتقدم بالشكر والامتنان إلى أساتذتي الذين درسنا على أيديهم في معهد العلمين للدراسات العليا ، متمثلة بعميدها الأستاذ الدكتور عباس عبود عباس .

و حقّ علي ان أتقدم بالشكر والعرفان الى مكتبة كلية القانون – جامعة بغداد ، وكلية القانون- جامعة كربلاء، ومكتبة العتبتين المقدستين الحسينية والعباسية الذين لم يبخلوا علي بالمصادر والمراجع المهمة .

ولا أنسى الشكر والعرفان وعظيم الامتنان الى والدي ووالدتي اللذين مدوا لي يد العون في الجانبين المادي والمعنوي ، وأخوتي وأخواتي ، سائلاً الباري عز وجل ان يمد بأعمارهم .والى كل زملائي اللذين مدوا لي العون والنصيحة وكانوا خير سند لي في اتمام بحثي هذا .

الباحث

المحتويات

ت	الموضوع	الصفة
١	الآية	أ
٢	الإهداء	ب
٣	الشكر والعرفان	ج
٤	المحتويات	د - هـ
٥	المقدمة	١ - ٥
٦	الفصل الاول : مفهوم الدفاتر التجارية الالكترونية	٦ - ٦٥
٧	المبحث الاول : ماهية الدفاتر التجارية الالكترونية وأهميتها والطبيعة القانونية لها	٨ - ٢٩
٨	المطلب الاول : التعريف بالدفاتر التجارية الالكترونية وأهميتها	٩ - ٢٠
٩	الفرع الاول : تعريف الدفاتر التجارية الالكترونية	١٠ - ١٢
١٠	الفرع الثاني : أهمية الدفاتر التجارية	١٢ - ٢٠
١١	المقصد الاول : أهمية الدفاتر التجارية التقليدية (الورقية)	١٣ - ١٥
١٢	المقصد الثاني : أهمية الدفاتر التجارية الالكترونية	١٦ - ٢٠
١٣	المطلب الثاني : خصائص الدفاتر التجارية الالكترونية وموقف التشريعات المقارنة منها	٢٠ - ٢٣
١٤	الفرع الاول : خصائص الدفاتر التجارية الالكترونية	٢٠ - ٢٢
١٥	الفرع الثاني : موقف التشريعات المقارنة	٢٢ - ٢٣
١٦	المطلب الثالث : الطبيعة القانونية للدفاتر التجارية الالكترونية	٢٤ - ٢٩
١٧	الفرع الأول : الأساس القانوني في مسك الدفاتر التجارية الالكترونية	٢٤ - ٢٦
١٨	الفرع الثاني : موقف التشريعات المقارنة من الطبيعة القانونية في مسك الدفاتر التجارية	٢٦ - ٢٩
١٩	المبحث الثاني : نطاق و أصول مسك الدفاتر التجارية الالكترونية	٣٠ - ٦٥
٢٠	المطلب الاول : نطاق مسك الدفاتر التجارية الالكترونية	٣١ - ٤٨
٢١	الفرع الاول : النطاق الموضوعي لمسك الدفاتر التجارية	٣١ - ٣٩
٢٢	المقصد الاول : انواع الدفاتر التجارية التقليدية (الورقية)	٣٢ - ٣٦
٢٣	المقصد الثاني : أنواع الدفاتر التجارية الالكترونية	٣٧ - ٣٩
٢٤	الفرع الثاني :النطاق الشخصي لمسك الدفاتر التجارية الالكترونية	٣٩ - ٤٨
٢٥	المقصد الاول : التزام الشخص الطبيعي بمسك الدفاتر التجارية الالكترونية	٤٠ - ٤٦
٢٦	المقصد الثاني :التزام الشخص المعنوي بمسك الدفاتر التجارية الالكترونية	٤٦ - ٤٨
٢٧	المطلب الثاني : أصول مسك الدفاتر التجارية الالكترونية	٤٨ - ٥٧
٢٨	الفرع الاول : قواعد تنظيم الدفاتر التجارية التقليدية (الورقية)	٤٩ - ٥٣
٢٩	الفرع الثاني : قواعد تنظيم الدفاتر التجارية الالكترونية	٥٣ - ٥٧
٣٠	المطلب الثالث: قواعد الاحتفاظ بالدفاتر التجارية الالكترونية	٥٨ - ٦٥
٣١	الفرع الاول : احتفاظ التاجر أو ورثته بالدفاتر التجارية التقليدية	٥٨ - ٦١
٣٢	الفرع الثاني : احتفاظ التاجر أو ورثته بالدفاتر التجارية الالكترونية	٦١ - ٦٥
٣٣	الفصل الثاني : توثيق وتصديق الدفاتر التجارية الالكترونية ومسؤولية الاخلال بها	٦٧ - ١٠٧
٣٤	المبحث الاول : التعريف بالتوثيق الدفاتر التجارية الالكترونية وتصديقها	٦٨ - ٨٥

ت	الموضوع	الصفحة
٣٥	المطلب الاول : تعريف التوثيق الالكتروني للدفاتر التجارية الالكترونية وإجراءاتها	٦٨ – ٧٤
٣٦	الفرع الاول : تعريف التوثيق الالكتروني للدفاتر التجارية الالكترونية	٦٩ – ٧١
٣٧	الفرع الثاني : إجراءات التوثيق الالكتروني للدفاتر التجارية	٧١ – ٧٤
٣٨	المطلب الثاني : تصديق الدفاتر التجارية الالكترونية	٧٤ – ٨٥
٣٩	الفرع الاول: تعريف جهة التصديق الالكتروني	٧٥ – ٧٧
٤٠	الفرع الثاني : الشروط الواجب توافرها في جهة التصديق الالكتروني	٧٧ – ٨٠
٤١	الفرع الثالث : معرفة ماهية البيانات التي تقوم جهات التصديق بتصديقها وإصدار شهادة التصديق	٨٠ – ٨٥
٤٢	المقصد الاول : البيانات التي تقوم جهة التصديق بتصديقها	٨١ – ٨٢
٤٣	المقصد الثاني : إصدار شهادة التصديق	٨٢ – ٨٥
٤٤	المبحث الثاني : المسؤولية الناشئة عن الإخلال في تنظيم الدفاتر التجارية الالكترونية	٨٦ – ١٠٧
٤٥	المطلب الاول : مسؤولية التاجر عن الإخلال بتنظيم الدفاتر التجاري الالكترونية	٨٧ – ٩٢
٤٦	الفرع الاول : المسؤولية المدنية عن الإخلال بالدفاتر التجارية الالكترونية	٨٧ – ٩٠
٤٧	الفرع الثاني : مسؤولية التاجر الجزائية عن الإخلال بالدفاتر التجارية	٩٠ – ٩٢
٤٨	المطلب الثاني : مسؤولية المحاسب عن الإخلال بالدفاتر التجارية الالكترونية	٩٢ – ٩٨
٤٩	الفرع الاول :مسؤولية المحاسب المدنية	٩٣ – ٩٤
٥٠	الفرع الثاني : مسؤولية المحاسب الناشئة عن التزاماته المهنية	٩٥ – ٩٨
٥١	المطلب الثالث : المسؤولية عن تدقيق ومراقبة الدفاتر التجارية الالكترونية	٩٨ – ١٠٧
٥٢	الفصل الثالث : حجية الدفاتر التجارية الالكترونية في الإثبات	١٠٩ – ١٤٦
٥٣	المبحث الاول : القيمة الثبوتية للدفاتر التجارية الالكترونية وطرق تقديمها	١١٠ – ١٣٤
٥٤	المطلب الاول : القيمة الثبوتية للدفاتر التجارية الالكترونية	١١١ – ١١٦
٥٥	المطلب الثاني : تقديم الدفاتر التجارية الالكترونية للقضاء	١١٦ – ١٢٨
٥٦	الفرع الاول :التقديم الكلي للدفاتر التجارية الالكترونية للقضاء	١١٧ – ١٢٥
٥٧	الفرع الثاني : التقديم الجزئي للدفاتر التجارية الالكترونية للقضاء	١٢٦ – ١٢٨
٥٨	المطلب الثالث : سلطة المحكمة في إلزام التاجر بتقديم الدفاتر التجارية الالكترونية للقضاء	١٢٩ – ١٣٤
٥٩	الفرع الاول : الأساس القانوني في إلزام التاجر بتقديم الدفاتر التجارية الالكترونية الى القضاء	١٢٩ – ١٣٠
٦٠	الفرع الثاني : سلطة المحكمة في إلزام التاجر بتقديم الدفاتر التجارية الالكترونية للقضاء	١٣١ – ١٣٤
٦١	المبحث الثاني : الاحتجاج بالدفاتر التجارية الالكترونية	١٣٥ – ١٤٦
٦٢	المطلب الاول : الاحتجاج بالدفاتر التجارية لمصلحة صاحبها في مواجهة الغير	١٣٥ – ١٤٠
٦٣	المطلب الثاني : احتجاج الغير بالدفاتر التجارية الالكترونية تجاه صاحبها	١٤٠ – ١٤٤
٦٤	المطلب الثالث : الاحتجاج بالدفاتر التجارية الالكترونية في التشريع العراقي والقوانين المقارنة	١٤٤ – ١٤٦
٦٥	الخاتمة	١٤٧ – ١٥١
٦٦	النتائج	١٤٧ – ١٤٩
٦٧	التوصيات	١٤٩ – ١٥١
٦٨	المصادر و المراجع	١٥٢ – ١٦١

بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم صل على محمد وآل بيته الطيبين الطاهرين
المقدمة

تمهيد . . .

أولاً : التعريف بموضوع البحث وأهميته .

يعدّ استعمال الدفاتر التجارية من الممارسات القديمة التي نشأت مع بداية ممارسة الأعمال التجارية منذ العصور القديمة وأخذت هذه الأعمال بالتطور شيئاً فشيئاً حتى وصلت على ما هي عليه في الوقت الحاضر، وبذلك تطورت وسائل تدوين وحفظ الأعمال التجارية ومنها مسك الدفاتر التجارية و تطورت هذه الوسائل الى استعمال الطرق التي تعتمد على الآلة الحاسبة في تنظيم وحفظ كافة الأعمال التجارية التي يقوم بها التاجر ، التي يمكن أن نطلق عليها اسم (الدفاتر التجارية الالكترونية) ، و للدفاتر التجارية مكانه بالغة الأهمية ، فكل شخص له مصلحة في مسك دفاتر يسجل فيه كل حساباته لكي يوازي بين إيراداته وبين نفقاته ويصبح مسك هذه الدفاتر بالنسبة للتاجر أمراً ضرورياً إذ الزمه القانون بمسكها ، لأنه لا يمكنه أن يحتفظ بالبيانات الخاصة بنشاطه التجاري اعتماداً على ذاكرته ، بل يحتاج إلى التعبير الكتابي لها لغرض الوقوف على مركزه المالي وذلك عن طريق الاعتماد على الوسائل والآلات المتطورة ذات الكفاءة والسرعة العالية في تدوين تلك الأعمال ، ولذلك سيكون بحثنا معنياً بالتنظيم القانوني لمسك الدفاتر التجارية الالكترونية عن طريق بيانها وكيفية حفظها واستعادتها في أي وقت كان وبيان مدى حجيتها في إثبات الأعمال التجارية سواء كانت في مصلحة التاجر نفسه أو في مواجهة الغير ؟

إن أهمية الدراسة تكمن في اتساع نطاق العمليات التجارية الالكترونية وازدياد أهميتها في دول العالم المختلفة ، لما تحقّقه من مزايا تتمثل بالسرعة في التعامل وانخفاض في التكاليف والجهد والوقت مما يجلبه ذلك من فوائد اقتصادية هائلة بما ينسجم مع التجارة القائمة على السرعة وما يتطلبه التاجر في مسك الدفاتر التجارية الالكترونية التي تتماشى مع السرعة في انجاز المعاملات التجارية .

ثانيا : أسباب اختيار الموضوع :

ان اسباب اختيار موضوع الدفاتر التجارية لهُ اسباب مهمة منها ؟

١ - : وجود نقص تشريعي في تنظيم الدفاتر التجارية الالكترونية وتحديد حجيتها في الإثبات ، إذ اكتفى المشرع العراقي في مادة (١٩) من قانون التجارة رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ المعدل على إجازة التاجر أن يستعيز عن الدفاتر التجارية التقليدية باستخدام الأجهزة التقنية الحديثة في تنظيم حساباته من دون أن يحدد ضوابط هذا الاستخدام وحجيتها في الإثبات فضلا عن هذا فإن المشرع العراقي أجاز استخدام الأجهزة التقنية الحديثة في مسك الدفاتر التجارية الاختيارية ولم يسمح في استخدامها في الدفاتر التجارية الإلزامية .

٢ - : على الرغم من صدور قانون التوقيع الالكتروني و المعاملات الالكترونية رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ إلا أنه جاء خاليا من أحكام الدفاتر التجارية الالكترونية ، وقد اعترف بحجية المحررات الالكترونية في الإثبات بشكل عام .

٣ - : وجود تعارض بين قانون المصارف الذي أجاز التعامل بالدفاتر التجارية الالكترونية سواء كانت دفاتر إلزامية أو اختيارية ومنحها الحجية الكاملة بالإثبات وبين نص المادة (١٩) من قانون التجارة العراقي النافذ التي تخص بالدفاتر التجارية الاختيارية فقط .

ثالثا : تساؤلات البحث :

إن مشكلة البحث تكمن في الأسباب الآتية :

أولاً : بيان الدفاتر التجارية الالكترونية ؟ وهل عرفتها القوانين العراقية و المقارنة ام لا ؟

ثانياً : عندما أجاز المشرع العراقي في قانون التجارة النافذ و القوانين المقارنة استخدام الأجهزة الالكترونية والوسائل التقنية الحديثة فيها لم يحدد أحكام استخدام الدفاتر التجارية الالكترونية ، ومن ثم هل يمكن أن تصلح القواعد العامة للدفاتر التجارية التقليدية لتنظيمها وإقرار حجيتها أم سنكون بحاجة إلى قواعد خاصة بها ؟

ثالثاً : هل تكون للدفاتر التجارية الالكترونية حجية بالنسبة للتاجر ام لا ؟

رابعا : هل يجوز تقديم الدفاتر التجارية الالكترونية للقضاء ام لا ؟

خامسا : ما الضمانات التي تكفل في تحديد هوية المتعاملين فيها عند ممارسة العمليات التجارية الالكترونية وصحة الدفاتر التجارية الالكترونية ونسبة التوقيع الالكتروني إلى صاحبه وما دور المشرع العراقي في ذلك ؟

رابعاً : منهجية البحث :

اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج التحليلي المقارن لمواقف القانونين العراقية و المتمثلة بقانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ المعدل وقانون المصارف العراقي رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ النافذ وقانون الشركات العراقي رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل وقانون الاثبات العراقي رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩ المعدل والقانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ النافذ والقوانين المقارنة منها القانون التجارة الأردني رقم (١٢) لسنة ١٩٦٦ النافذ و القانون التجارة المصري رقم (١٧) لسنة ١٩٩٩ النافذ والقانون التجارة اللبناني رقم (٣٠٤) لسنة ١٩٤٢ وقانون الاونيسترال النموذجي بشأن التجارة الالكترونية والتوقيع الالكتروني وقانون التجارة الفرنسي لسنة ١٨٠٤ والمعدل بالقانون المرقم (٩١٦) لسنة ٢٠٠٦ النافذ والقانون المدني الفرنسي رقم (٢٣٠) لسنة ٢٠٠٠ المعدل ، وكذلك اعتمدنا على المنهج التطبيقي عن طريق عرض موقف القضاء العراقي بهذا الشأن .

خامساً : هيكلية البحث .

خُصص الفصل الاول لبيان مفهوم الدفاتر التجارية الإلكترونية وذلك ضمن بحثين : نبينا في الأول ماهية الدفاتر التجارية الإلكترونية وأهميتها والطبيعة القانونية ، اما المبحث الثاني فقد تكفل ببيان نطاق مسك الدفاتر التجارية الإلكترونية ، وأفرد الفصل الثاني توثيق وتصديق الدفاتر التجارية الإلكترونية ومسؤولية الاخلال بها عن طريق بحثين نوضح في المبحث الاول منه التعريف بالتوثيق للدفاتر التجارية الإلكترونية ، وسنبين في المبحث الثاني المسؤولية الناشئة عن الإخلال في تنظيم الدفاتر التجارية

الالكترونية ٠ اما الفصل الثالث فقد فصّلنا القول فيه في حجية الدفاتر التجارية الالكترونية في الإثبات وضمن مبحثين : نبين في الاول القيمة الثبوتية للدفاتر التجارية الالكترونية وطرق تقديمها للقضاء ، وفي المبحث الثاني نبين الاحتجاج بالدفاتر الالكترونية في مواجهة صاحبها وفي مواجهة الغير وموقف المشرع العراقي والتشريعات العربية والاجنبية منها .